

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٤٥٠ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٢/٢٧ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضاةين رقمي (٤٤٧، ٥١٨٤) لسنة ٢٠١٣ إداري قسم بنيها والمعاد قيدهما برقمي (٣٠٤٨ ، ٢٠٤٧) لسنة ٢٠١٤ جنح قسم بنيها والمحدد لهما جلسة ٢٠١٤/٣/٨ إلى محكمة كفر شكر الجزئية بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٣/٨

صدر في ٢٠١٤/٣/٢

وزير العدل

المستشار / نير عبد المنعم عثمان